اقتضى ذكر ذلك لانه لم يشتهر عبر افراد النجاسة ولا غالبها بل
بما يوهم انه ينجس الى الاعماذكر وليس كذلك فتامل قوله كلها
تاكيد للجلود بدليل الاستثناء ولئلا يتكرر مع بعده قوله
بالدباغ الاولى بالاندباغ في جميع الباب اذ لو وقع في الدباغ
كفى وكيفية الدبغ الاولى ومقصوده الخ وظابطه ان لا يعود اليه
النتن لو نقع في الماء عرفا قوله حريف اي فيه حرافة كان يلذع في اللسان
اللسان عند ذوقه لا ملح وتراب وشمس ويصير الدابغ نجسا
لملاقاته الجلد النجس مع الرطوبة قوله كعفص وشب بالموحدة
والمثلثة قوله نجسا ولو مخففة ويغسل منه بقراباي قوله كذرق هو
بالذال المعجمة قوله والخنزير صريح هذا ان للخنزير جلدا والمعروف
بالمشاهدة وعن اهل الخبرة انه لا جلد له وان شعره في لحمه فيحمل ذلك
على فرض وجوده او هو نوعان قد مع حيوان طاهر نعم ان كان
ادمي على صورته ففيه كلام سيأتي في محله قوله فلا يطهر بالدبغ
لان الحياة تنظفه فالدبغ اولى وكذا ميتة عطف عام لافادة
الموجهة قوله ميتا او فيه نجاسة بقية اجزائها قوله حنين
المذكات اي الذي حلته الروح والذكات بالذال المعجمة بمعنى الذبح
والمذكاة المذبوح قوله ميتا او فيه حركة مذبوح وخرج بالشرعية
ذبح

ذبح غير المأكول قوله وكذا غير اي الجنين كالصيد الميت بعلة
بضغطة الجارحة او بضغرها او البعير الناد بالسهم ونحو ذلك
قوله ثم استثنى من شعر الميتة ولو قال ثم استثنى من الميتة كان
اولى ان ظاهر الاستثناء في كلام المصنف انه من العظم والشعر معا
ولعل الشارح دفع بذلك تكرار وهذا مع ما سيأتي في النجاسة قوله الا
الادمي وكذا السمك والجراد والحن والملك قوله فان شعره اي الادمي
طاهر لو قال طاهر لكان اولى واعم واستغنى عن لفظة بكينونته
فصل في ذكر وسيلة الوسيلة وهي الآني لانها ظروف المياه قوله
لرجل وامراة ولو احتمالا لانيها ليدخل الخنثى والواو بمعنى قوله اواني
الذهب والفضة بالاضافة البيانية فهي كلها من احدهما قوله ولا
غيرها كوضوء وازالة نجاسة قوله يحرم اتخاذه اي لغير تجارة ونحوها
قوله ان حصلا من الطلاء بالقاف الى آخره وكعكسه عكس حكمه فلا
يحرم استعمالا اذا النقد المطلي بنحو نحاس ان حصلا من الطلا شيء
بالعرض على النار والا فيحرم قوله وغيرهما اشمل النجاسة وغيرها والخبث
وغير ذلك وتقييده بالنفيسة لعلم الجواز غيرها بالاولى والمراد با
النفيسة لذاتها بدليل المثال وكذا النفيسة لصنعتها بالاولى قوله المضبب

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)